AIN SHAMS UNIVERSITY
مركز بحوث الشرق الأوسط
MIDDLE EAST RESEARCH CENTER
MERC

AIN SHAMS UNIVERSITY

مجلة
بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحَكَّمَة
(مُعتمدة) شهريـًا

العدد مائة وسبعة
(يناير 2025)

يصدرها
مركز بحوث
الشرق الأوسط

السنة الحادية والخمسون
تأسست عام 1974

الترقيم الدولي: (2536-9504)
الترقيم على الإنترنت: (2735-5233)

الأراء الواردة داخل المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها وليست مسئولية مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية : ٢٤٣٣٠ / ٢٠١٦

الترقيم الدولي: (Issn :2536 - 9504)

الترقيم على الإنترنت: (Online Issn :2735 - 5233)

ISSN 2536-9504

مجلة بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحكَّمة
متخصصة
في شؤون الشرق الأوسط

مجلة مُعتمَدة من بنك المعرفة المصري

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

www.mercj.journals.ekb.eg

- معتمدة من الكشاف العربي للاستشهادات المرجعية (ARCI) . المتوافقة مع قاعدة بيانات كلاريفيت Clarivate الفرنسية.
- معتمدة من مؤسسة أرسيف (ARCIf) للاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية ومعامل التأثير المتوافقة مع المعايير العالمية.
- تنشر الأعداد تباعًا على موقع دار المنظومة.

العدد مائة وسبعة يناير 2025

تصدر شهريًّا

السنة الخمسون - تأسست عام 1974

المطبعة
مطبعة جامعة عين شمس
Ain Shams University Press

مجلة بحوث الشرق الأوسط
(مجلة مُعتمدة) دوريَّة علميَّة مُحكَّمَة
(اثنا عشر عددًا سنويًّا)
يصدرها مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية - جامعة عين شمس

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. غادة فاروق

نائب رئيس الجامعة لشؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

ورئيس مجلس إدارة المركز

رئيس التحرير **د. حاتم العبد**

مدير مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

هيئة التحرير

أ.د. السيد عبدالخالق، وزير التعليم العالي الأسبق، مصر

أ.د. أحمد بهاء الدين خيري، نائب وزير التعليم العالي الأسبق، مصر ؛

أ.د. محمد حسام لطفي، جامعة بني سويف، مصر ؛

أ.د. سعيد المصري، جامعة القاهرة، مصر ؛

أ.د. سوزان القليني، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. ماهر جميل أبوخوات، عميد كلية الحقوق، جامعة كفرالشيخ، مصر ؛

أ.د. أشرف مؤنس، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. حسام طنطاوي، عميد كلية الآثار، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. محمد إبراهيم الشافعي، وكيل كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر

أ.د. تامر عبدالمنعم راضي، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. هاجر قلديش، جامعة قرطاج، تونس ؛

Prof. Petr MUZNY، جامعة جنيف، سويسرا ؛

Prof. Gabrielle KAUFMANN-KOHLER، جامعة جنيف، سويسرا ؛

Prof. Farah SAFI، جامعة كليرمون أوفيرني، فرنسا؛

إشراف إداري

أ/ أماني جرجس

أمين المركز

إشراف فني

د/ امل حسن

رئيس وحدة التخطيط و المتابعة

سكرتارية التحرير

أ/ ناهد مبارز	رئيس قسم النشر
أ/ راندا نوار	قسم النشر
أ/ زينب أحمد	قسم النشر
أ/ شيماء بكر	قسم النشر

المحرر الفني

أ/ رشا عاطف رئيس وحدة الدعم الفني

تنفيذ الغلاف والتجهيز والإخراج الفني للمجلة

وحدة الدعم الفني

تدقيق ومراجعة لغوية

وحدة التدقيق اللغوي - كلية الآداب - جامعة عين شمس

تصميم الغلاف أ/ أحمد محسن - مطبعة الجامعة

توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: د. حاتم العبد، رئيس التحرير merc.director@asu.edu.eg

• وسائل التواصل: البريد الإلكتروني للمجلة: technical.supp.mercj2022@gmail.com

البريد الإلكتروني لوحدة النشر: merc.pub@asu.edu.eg

جامعة عين شمس- شارع الخليفة المأمون- العباسية- القاهرة، جمهورية مصر العربية، ص.ب: 11566

(وحدة النشر - وحدة الدعم الفني) موبايل/ واتساب: 01555343797 (2+)

ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: www.mercj.journals.ekb.eg

ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر

الرؤيـــة

السعي لتحقيق الريادة في النشر العلمي المتميز في المحتوى والمضمون والتأثير والمرجعية في مجالات منطقة الشرق الأوسط وأقطاره .

الرسالـــة

نشر البحوث العلمية الأصيلة والرصينة والمبتكرة في مجالات الشرق الأوسط وأقطاره في مجالات اختصاص المجلة وفق المعايير والقواعد المهنية العالمية المعمول بها في المجلات المُحَكَّمَة دوليًّا.

الأهـــداف

- نشر البحوث العلمية الأصيلة والرصينة والمبتكرة .
- إتاحة المجال أمام العلماء والباحثين في مجالات اختصاص المجلة في التاريخ والجغرافيا والسياسة والاقتصاد والاجتماع والقانون وعلم النفس واللغة العربية وآدابها واللغة الانجليزية وآدابها ، على المستوى المحلى والإقليمي والعالمي لنشر بحوثهم وإنتاجهم العلمي .
- نشر أبحاث كبار الأساتذة وأبحاث الترقية للسادة الأساتذة المساعدين والسادة المدرسين بمختلف الجامعات المصرية والعربية والأجنبية ٠
- تشجيع ونشر مختلف البحوث المتعلقة بالدراسات المستقبلية والشرق الأوسط وأقطاره ٠
- الإسهام في تنمية مجتمع المعرفة في مجالات اختصاص المجلة من خلال نشر البحوث العلمية الرصينة والمتميزة .

مجلة بحوث الشرق الأوسط

- رئيس التحرير **د. حاتم العبد**

- الهيئة الاستشارية المصرية وفقًا للترتيب الهجائي:

• أ.د. إبراهيم عبد المنعم سلامة أبو العلا	رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة الأسكندرية - مصر
• أ.د. أحمد الشربيني	عميد كلية الآداب السابق - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. أحمد رجب محمد علي رزق	عميد كلية الآثار - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. السيد فليفل	عميد كلية الدراسات الأفريقية العليا الأسبق - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. إيمان محمد عبد المنعم عامر	أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر - كلية الآداب - جامعة القاهرة - مصر
أ.د. أيمن فؤاد سيد	رئيس الجمعية المصرية للدراسات التاريخية - مصر
• أ.د. جمال شفيق أحمد عامر	كلية الدراسات العليا للطفولة - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. حمدي عبد الرحمن	عميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. حنان كامل متولي	(قائم بعمل) عميد كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. صالح حسن المسلوت	أستاذ التاريخ والحضارة - كلية اللغة العربية - فرع الزقازيق جامعة الأزهر - مصر وعضو اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة
• أ.د. عادل عبد الحافظ عثمان حمزة	كلية الآداب - جامعة المنيا، ومقرر لجنة الترقيات بالمجلس الأعلى للجامعات - مصر
• أ.د. عاصم الدسوقي	عميد كلية الآداب الأسبق - جامعة حلوان - مصر
• أ.د. عبد الحميد شلبي	كلية اللغة العربية بالمنصورة - جامعة الأزهر - مصر
• أ.د. عفاف سيد صبره	كلية الدراسات الإنسانية بنات بالقاهرة - جامعة الأزهر - مصر
• أ.د. عفيفي محمود إبراهيم	كلية الآداب - جامعة بنها - مصر
• أ.د. فتحي الشرقاوي	نائب رئيس جامعة عين شمس الأسبق - مصر
• أ.د. محمد الخزامي محمد عزيز	عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية - جامعة الجلالة - مصر
أ.د. محمد السعيد أحمد	كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
• لواء / محمد عبد المقصود	رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء - مصر
• أ.د. محمد مؤنس عوض	كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. مدحت محمد محمود أبو النصر	كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان قطاع الخدمة الاجتماعية بالمجلس الأعلى للجامعات ورئيس لجنة ترقية الأساتذة
• أ.د. مصطفى محمد البغدادي	كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. نبيل السيد الطوخي	رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة المنيا - مصر
أ.د. نهى عثمان عبد اللطيف عزمي	كلية السياحة والفنادق - جامعة مدينة السادات - مصر

- الهيئة الاستشارية العربية والدولية وفقًا للترتيب الهجائي:

- أ.د. إبراهيم خليل العَلاّف — جامعة الموصل- العراق
- أ.د. إبراهيم محمد بن حمد المزيني — كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية
- أ.د. أحمد الحسو — جامعة مؤتة- الأردن
  مركز الحسو للدراسات الكمية والتراثية - إنجلترا
- أ.د. أحمد عمر الزيلعي — جامعة الملك سعود- السعودية
  الأمين العام لجمعية التاريخ والآثار التاريخية
- أ.د. عبد الله حميد العتابي — كلية التربية للبنات - جامعة بغداد - العراق
- أ.د. عبد الله سعيد الغامدي — جامعة أم القرى - السعودية
  عضو مجلس كلية التاريخ، ومركز تحقيق التراث بمعهد المخطوطات
- أ.د. فيصل عبد الله الكندري — جامعة الكويت- الكويت
- أ.د. مجدي فارح — رئيس قسم الماجستير والدراسات العليا - جامعة تونس١ - تونس
- أ.د. محمد بهجت قبيسي — جامعة حلب- سوريا
- أ.د. محمود صالح الكروي — كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد- العراق

- *Prof. Dr. Albrecht Fuess* — Center for near and Middle Eastem Studies, University of Marburg, Germany
- *Prof. Dr. Andrew J. Smyth* — Southern Connecticut State University, USA
- *Prof. Dr. Graham Loud* — University Of Leeds, UK
- *Prof. Dr. Jeanne Dubino* — Appalachian State University, North Carolina, USA
- *Prof. Dr. Thomas Asbridge* — Queen Mary University of London, UK
- *Prof. Ulrike Freitag* — Institute of Islamic Studies, Belil Frie University, Germany

شروط النشر بالمجلة

- تُعنى المجلة بنشر البحوث المهتمة بمجالات العلوم الإنسانية والأدبية ؛
- يعتمد النشر على رأي اثنين من المحكمين المتخصصين ويتم التحكيم إلكترونيًّا ؛
- تقبل البحوث باللغة العربية أو بإحدى اللغات الأجنبية، **وترسل إلى موقع المجلة على بنك المعرفة المصري ويرفق مع البحث ملف بيانات الباحث يحتوي على عنوان البحث باللغتين العربية والإنجليزية واسم الباحث والتايتل والانتماء المؤسسي باللغتين العربية والإنجليزية، ورقم واتساب، وإيميل الباحث الذي تم التسجيل به على موقع المجلة ؛**
- يشار إلى أن **الهوامش والمراجع في نهاية البحث وليست أسفل الصفحة ؛**
- يكتب الباحث **ملخص باللغة العربية واللغة الإنجليزية** للبحث **صفحة واحدة فقط** لكل ملخص ؛
- بالنسبة للبحث باللغة العربية يكتب على برنامج "**word**" ونمط الخط باللغة العربية **"Simplified Arabic"** وحجم الخط **14** ولا يزيد عدد الأسطر في الصفحة الواحدة عن **25** سطر والهوامش والمراجع خط **Simplified Arabic** حجم الخط 12 ؛
- بالنسبة للبحث باللغة الإنجليزية يكتب على برنامج **word** ونمط الخط **Times New Roman** وحجم الخط **13** ولا يزيد عدد الأسطر عن 25 سطر في الصفحة الواحدة والهوامش والمراجع خط **Times New Roman** حجم الخط 11 ؛
- (**Paper**) مقاس الورق (**B5**) 17.6 × 25 سم، (Margins) الهوامش **2.3 سم** يمينًا ويسارًا، **2 سم** أعلى وأسفل الصفحة، ليصبح مقاس البحث فعلي **(الكلام)** 13×21 سم. (Layout) والنسق: (Header) الرأس 1.25 سم، (Footer) تذييل 2.5 سم ؛
- **مواصفات الفقرة للبحث :** بداية الفقرة First Line = 1.27سم، قبل النص= 0.00، بعد النص = 0.00)، تباعد قبل الفقرة = (6pt) تباعد بعد الفقرة = (0pt)، تباعد الفقرات (مفرد single) ؛
- **مواصفات الفقرة للهوامش والمراجع :** يوضع الرقم بين قوسين هلالي مثل : (1)، بداية الفقرة Hanging = 0.6 سم، قبل النص=0.00، بعد النص = 0.00)، تباعد قبل الفقرة = 0.00 تباعد بعد الفقرة = 0.00، تباعد الفقرات (مفرد single) ؛
- **الجداول والأشكال:** يتم وضع الجداول والأشكال إما في صفحات منفصلة أو وسط النص وفقًا لرؤية الباحث، على أن يكون عرض الجدول أو الشكل لا يزيد عن 13.5 سم بأي حال من الأحوال ؛
- يتم التحقق من صحة الإملاء **على مسئولية الباحث** لتفادي الأخطاء في المصطلحات الفنية ؛
- مدة التحكيم 15 يوم على الأكثر، مدة تعديل البحث بعد التحكيم 15 يوم على الأكثر ؛
- يخضع تسلسل نشر البحوث في أعداد المجلة حسب ما تراه هيئة التحرير من ضرورات علمية وفنية ؛
- المجلة غير ملزمة بإعادة البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر ؛
- تعبر البحوث عن آراء أصحابها وليس عن رأي رئيس التحرير وهيئة التحرير ؛
- **رسوم التحكيم للمصريين 650 جنيه، ولغير المصريين 155 دولار ؛**
- **رسوم النشر للصفحة الواحدة للمصريين 25 جنيه، وغير المصريين 12 دولار ؛**
- الباحث المصري يسدد الرسوم بالجنيه المصري (بالفيزا) بمقر المركز (المقيم بالقاهرة)، أو على حساب حكومي رقم : **(9/450/80772/8) بنك مصر** (المقيم خارج القاهرة) ؛
- الباحث غير المصري يسدد الرسوم بالدولار على حساب حكومي رقم : **(EG710001000100000004082175917)** (**البنك العربي الأفريقي**) ؛
- **استلام إفادة قبول نشر البحث في خلال 15 يوم من تاريخ سداد رسوم النشر مع ضرورة رفع إيصالات السداد على موقع المجلة ؛**
- **المراسلات :** توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: merc.director@asu.edu.eg

السيد الدكتور/ مدير مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية، ورئيس تحرير المجلة
جامعة عين شمس– العباسية– القاهرة – ج. م.ع (ص. ب 11566)
للتواصل والاستفسار عن كل ما يخص الموقع : محمول / واتساب: **01555343797 (2+)**
(وحدة النشر merc.pub@asu.edu.eg) (وحدة الدعم الفني technical.supp.mercj2022@gmail.com)

- ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: **www.mercj.journals.ekb.eg**

ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر.

محتويات العدد 107

عنوان البحث الصفحة

- **الدراسات القانونية LEGAL STUDIES**

1. **سلطة الإدارة في تعديل العقد بإدارتها المنفردة..... 3-52**
محمد أحمد المهدي محمد المهدي

2. **النطاقُ الشخصيّ للمسؤولية المدنية للمهندس الاستشاري..... 53-116**
محمد فايق أحمد عبد الرازق

3. **حق التظاهر السلمي بين الحريات الأساسية والضوابط القانونية..... 117-156**
أحمد عماد حسين حسن عبدالله

4. **طرق الطعن في الأحكام الصادرة من المحكمة الخاصة 157-192**
أمينة يعقوب عبدالرحمن الحمادي

الدراسات السياسية POLITICAL STUDIES

5. **سياسة الصعود السلمي الصيني 195-232**
طارق محمد هلال حسن

- **الدراسات التاريخية HISTORICAL STUDEIES**

6. **كبار مشعوذي المعبودة "سرقتْ" في مصر القديمة 235-266**
هدير محمد عبيد

- **الدراسات الجغرافية GEOGRAPHICAL STUDEIES**

7. **التجمعات الصناعية بنظام المطور الصناعي في مدينة العاشر من رمضان 269-342 دراسة في جغرافية الصناعة باستخدام نظم المعلومات الجغرافية.....**
محمد خليفة سلام خليفة - مصطفى هاشم عبد العزيز

- **الدراسات الفنية ART STUDIES**

8. **إعادة إنتاج أسلوب البوب- آرت في الفن المعاصر 345- 368**
سلام أدور يعقوب اللوس

- **دراسات المكتبات والمعلومات LIBRARIES AND INFORMATION STUDIES**

9. **البرامج المخصّصة للأطفال ذوي القدرات الخاصّة في المتاحف مراجعة علمية .....** **371- 412**

ياسمين خالد محمد مصطفى

- **دراسات علم النفس PSHYCHOLOGICAL STUDIES**

10. **نظرية المجاز المفهومي في ضوء علم النفس المعرفي: الواقع النفسي للمجازات المفهومية .....** **415- 430**

شيماء عبد الحكيم السيد أحمد

- **دراسات الاجتماعية SOCIAL STUDIES**

11. **معاملات الأقليات المسلمة في ضوء القرآن الكريم – المسلمين الصينيين أنموذجا** **433- 470**

YANG XIAOQUAN

- **دراسات اللغة العربية ARABIC LANGUAGE STUDIES**

12. **الشواهدُ النثريةَ عند محمود بن حمزة الكرماني في كتابه غرائب التفسير وعجائب التأويل- دراسة في نماذج مختارة.....** **473-522**

محمد هانئ أمحمد محمد أحمد سليمان الخواص

- **الدراسات اللغوية LINGUISTIC STUDIES**

13. **ARCHITECTURAL DIALOGUE: THE INTERSECTION OF TIMURID INFLUENCE AND INDIAN TRADITION IN MAHMUD GAWAN'S MADRASA. BIDAR. INDIA** **30-3**

الحوار المعماري: التداخل بين التأثير التيموري والتراث الهندي في مدرسة محمود غوان، بيدار، الهند

Mahmoud Ahmed Emam

افتتاحية العدد 107

يسر مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية صدور العدد **(107 – يناير 2025)** من مجلة المركز «**مجلة بحوث الشرق الأوسط**». هذه المجلة العريقة التي مر على صدورها حوالي 51 عامًا في خدمة البحث العلمي، ويصدر هذا العدد وهو يحمل بين دافتيه عدة دراسات متخصصة: (دراسات قانونية ،دراسات سياسية ،دراسات تاريخية، دراسات جغرافية، دراسات المكتبات والمعلومات، دراسات فنية، دراسات علم نفس، دراسات اجتماعية، دراسات اللغة العربية، دراسات لغوية) ويعد البحث العلمي Scientific **Research** حجر الزاوية والركيزة الأساسية في الارتقاء بالمجتمعات لكي تكون في مصاف الدول المتقدمة.

ولذا تَعتَبر الجامعات أن البحث العلمي من أهم أولوياتها لكي تقود مسيرة التطوير والتحديث عن طريق البحث العلمي في المجالات كافة.

ولذا تهدف مجلة بحوث الشرق الأوسط إلى نشر البحوث العلمية الرصينة والمبتكرة في مختلف مجالات الآداب والعلوم الإنسانية واللغات التي تخدم المعرفة الإنسانية.

والمجلة تطبق معايير النشر العلمي المعتمدة من بنك المعرفة المصري وأكاديمية البحث العلمي، مما جعل الباحثين يتسابقون من كافة الجامعات المصرية ومن الجامعات العربية للنشر في المجلة.

وتحرص المجلة على انتقاء الأبحاث العلمية الجادة والرصينة والمبتكرة للنشر في المجلة كإضافة للمكتبة العلمية وتكون دائمًا في مقدمة المجلات العلمية المماثلة. ولذا نعد بالاستمرارية من أجل مزيد من الإبداع والتميز العلمي.

والله من وراء القصد

رئيس التحرير

د. حاتم العبد

الدراسات الاجتماعية

SOCIAL STUDIES

معاملات الأقليات المسلمة في ضوء القرآن الكريم – المسلمين الصينيين أنموذجا

A study on the interactions of Muslim minorities in the light of the Holy Quran

YANG XIAOQUAN

كلية الفلسفة بجامعة شانشي للمعلمين، الصين

School of Philosophy, Shaanxi Normal University, China.

yxqdihai@163.com

www.mercj.journals.ekb.eg

الملخص:

سعى الباحث من خلال هذا البحث العلمي إلى دراسة مشكلات الأقليات المسلمة في المعاملات الاجتماعية واسترشاد التوجيهات القرآنية لحل تلك المشكلات. فقسم البحث على مقتضى منهج البحث إلى مبحثين، فالمبحث الأول تناول وضع الأقليات المسلمة في تعاملها مع غير المسلمين في المجتمع، والمبحث الثاني تناول وضع الأقليات المسلمة في تعاملها مع الحكومة غير المسلمة التي تعيش تحتها، وعرض فيهما أهم المشكلات لدى الأقليات المسلمة في هاتين الناحيتين من المعاملات، ثم قدم توجيهات القرآن الكريم لحل تلك المشكلات مع شرح أصل العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين وذكر أهم آداب المعاملة بين الطرفين وعرض نموذجين قرآنيين لبيان معاملة الأقليات المسلمة مع الحكومات المختلفة، ثم جاءت نتائج البحث والتوصيات في الخاتمة.

الكلمات المفتاحية: الأقليات المسلمة، معاملة، توجيهات القرآن الكريم

Abstract:

In this paper, the author is committed to studying the problems of Muslim minorities in social interactions, and looking for guidance in the Quran to solve these problems. According to the research needs, this paper is divided into two sections. The first section discusses the social interaction between Muslim minorities and non-Muslims; The second section deals with the way how Muslim minorities get along with non-Muslim governments. The author states the most important problems that Muslim minorities face in dealing with non-Muslims and their governments, and then offers the Quran's solutions to these problems. At the same time, the text illustrates the original relationship between Muslims and non-Muslims, suggests the most important etiquette for dealing with each other, and uses two Koranic examples to illustrate how Muslim minorities deal with different types of government. Finally, the research results and suggestions of this paper are listed in the conclusion.

Key words: Muslim minorities, getting along, Quran guidance

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله وأصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين أجمعين وبعد، إن القرآن الكريم كتاب الله الخالد المنزل على خاتم الأنبياء والمرسلين رحمة للعالمين، وهو كتاب الهداية للمؤمنين، و مرشد لهم في حياتهم اليومية، سواء أكانوا في حالة القوة أم في حالة الضعف، في حالة الأكثرية أم في حالة الأقلية، يعيشون في المجتمع الإسلامي أم في المجتمع غير الإسلامي، ففي كل حال من الأحوال فإن القرآن هداية ومرشد لهم منذ ولادتهم إلى وفاتهم.

وعلى الرغم أن لفظ " الأقليات المسلمة " مصطلح حديث، لم يرد في القرآن الكريم والحديث النبوي ولكن عدم ورود لفظها فيهما لا يعني عدم ورود قضيتها فيهما أو عدم مراعاتهما لها، لأن الإسلام دين خالد لجميع البشرية، يرشد أهله في كل حال من أحوال حياته، وفي كل بلد وكل زمن ، لكي يسيروا على منهجه المستقيم ملتزمين بتعاليمه الحنيفة، فلذلك نجد أن القرآن الكريم يراعي ظروف المسلمين وأحوالهم فيما يكلفهم من التكاليف، و مما يدل على ذلك أنه قصّ لنا كثيرا من قصص المؤمنين السابقين الذين عانو الاضطهاد والإيذاء والقتل من قبل أهل الكفر بسبب إيمانهم، فهم يعيشون في تلك الدار التي يسلط عليها أهل الكفر خائفين مستضعفين، كقصة أصحاب الكهف وأصحاب الأخدود وبني إسرائيل في عهد موسى عليه السلام وغيرهم. فهذه القصص القرآنية مبينة لسنة الله في الدعوة الإلهية، وموجهة للمسلمين المستضعفين بمن فيهم الأقليات المسلمة في الالتزام بالدين الحق والمعاملة مع غير المسلمين شخصا وحكومة.

مشكلات الأقليات المسلمة معقدة متشابكة، تختلف بعضها عن بعض باختلاف البلاد والقوميات ونظم الحكومات والأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وما إلى ذلك، إلا أن المعاملة الاجتماعية من أهم المشكلات المواجهة للأقليات المسلمة في كل البلاد،

لأنها إنسان مدني بالطبع لا بد لها من النشاط الاجتماعي والتعامل مع الآخرين لضمان بقائها واستمرار حياتها وحفاظ دينها. ولهذا اخترت هذا الموضوع للدراسة، وقصرت دراستي على معاملات الأقليات المسلمة في الصين كنموذج، وأسأل الله تعالى التوفيق والنجاح في هذا العمل، وأن يجعله فاتحة خير لطلبة العلم.

أهمية البحث:

تظهر أهمية دراستي في أهمية موضوع الأقليات المسلمة وحاجة ماسة إلى رعايتها بجدّ وقضاء مشكلاتها من قبل العلماء المسلمين، حيث يعيش اليوم ما يقدر بثلث المسلمين في العالم كأقليات في بلاد غير إسلامية، يخضعون لظروف وأحوال مغايرة لتلك التي يعيشها المسلمون في البلاد الإسلامية، ويواجههم أكثر مما يواجه المسلمين في المجتمعات الإسلامية من المشكلات والصعوبات، وفي الوقت نفسه قلما يوجد من بينهم علماء أكفاء لحلّ تلك المشكلات والصعوبات حسبما يرشد إليه الإسلام، مما يلزم العلماء المسلمين النظر في مشكلاتهم ومسائلهم ومستجدات قضاياهم في أمور معاشهم نظرة منسجمة مع تلك الظروف والأحوال التي يعيشونها ، إرشادا لأفكارهم، وتوجيها لحل مشكلاتهم، وتمكينا لهم من العيش في تلك البلاد ملتزمين بدين الله الحق، داعين إليه. فموضوع الأقليات المسلمة بما فيه المعاملات الاجتماعية مادة خصبة بحيث تفتح أبوابا جديدة من البحث أمام العلماء والباحثين، لأن دراسة تلك المشاكل على سبيل الاستقصاء تحتاج إلى مشروعات علمية.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مشكلات الأقليات المسلمة التي تواجهها في المعاملات الاجتماعية – معاملاتها مع غير المسلمين الذين تعيش معهم في نفس المجتمع، ومعاملاتها مع الحكومة التي تعيش تحت حكمها – ودراسة توجيهات القرآن الكريم للأقليات المسلمة في حل تلك المشكلات.

مشكلة البحث:

يحاول البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما المشكلات التي تواجهها الأقليات المسلمة في المعاملة مع المواطنين غير المسلمين في المجتمع؟ وما توجيهات القرآن الكريم لحلّها؟

2- ما المشكلات التي تواجهها الأقليات المسلمة في المعاملة مع الحكومة التي تعيش تحت سلطتها وإدارتها؟ وما توجيهات القرآن الكريم لحلّها؟

منهجية البحث:

استخدم الباحث المناهج الاستقرائية والاستنباطية والوصفية والتحليلية، وذلك بوصف أوضاع الأقليات المسلمة الصينية في المعاملات الاجتماعية، واستقراء مشكلاتها في تلك الناحية، واستقراء كتب التفسير والقصص القرآني والكتب والبحوث الأخرى ذات الصلة بموضوع هذه الدراسة، ثم استنباط التوجيهات والإرشادات من الآيات القرآنية لحل تلك المشكلات.

خطة البحث

تتكون هذه الدراسة من مقدمة ومبحثين وخاتمة، فالمقدمة فيها استعراض أدبيات البحث، والمبحث الأول في معاملة الأقليات المسلمة مع غيرها من المواطنين في المجتمع، والمبحث الثاني في معاملة الأقليات المسلمة مع الحكومة التي تعيش تحت سلطتها وإدارتها، وأما الخاتمة ففيها نتائج البحث.

المبحث الأول: معاملة الأقليات المسلمة مع غير المسلمين في المجتمع

من حكمة الله تعالى اختلاف الناس في الفكر والخلق والعمل، فمنهم من آمن ومنهم من كفر، كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ (البقرة:253)، وقال أيضا: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (الشورى:8). فالمعاملة بين المسلمين وغير المسلمين شيء طبيعي، وخاصة للأقليات المسلمة بسبب ظروفها وبيئاتها الخاصة، ومن هذه الناحية تظهر أهمية البحث عن هذا الموضوع، فسأبين توجيهات القرآن الكريم للأقليات المسلمة في معاملة غير المسلمين تمثيلا بالأقليات المسلمة الصينية.

المطلب الأول: وضع معاملة الأقليات المسلمة الصينية مع غير المسلمين

كانت الأقليات المسلمة في الصين تسمى "هوي هوي"(Hui hui) أو "هوي مين"(Hui min) [1]، وكان هذا الاسم يشمل كل من يعتقد بالإسلام، ولا يفرق بينهم من حيث العرق والقومية[2]، حتى جاء تمييز القوميات لسكان الصين عام 1953م بعد تأسيس جمهورية الصين الشعبية، حيث فرقت الأقليات المسلمة إلى عشر قوميات[3]مسجلة عند الحكومات، مكتوبة على بيانات أفراد الأسرة وبطاقات هوياتهم. وهذه القوميات العشر تتفرق في أماكن شتى من بلاد الصين بشكل عام، وخاصة قومية هوي التي هي الأكبر عددا من بين القوميات المسلمة العشر والأوسع انتشارا في أنحاء بلاد الصين، وبالإضافة إلى ذلك يوجد من القوميات الأخرى نسبة صغيرة مسلمة تعيش في مختلف البلاد.

أما معاملة الأقليات المسلمة مع غير المسلمين في الصين فبدأت منذ دخول الإسلام في الصين، والعلاقة بين الطرفين تختلف من زمن إلى زمن آخر، وتتغير أحوال المعاملة مع تغير العلاقة بينهما في كل عصر من العصور، فتكون ودية أحيانا، وأحيانا أخرى تكون عدائية.

وفي هذا العصر، تتعامل الأقليات المسلمة الصينية مع غيرهم من أهل المجتمع الصيني تعاملا وديا بشكل عام، ولكن نتيجة لتعرض المسلمين للاضطهادات والإيذاءات الشديدة من الحركات السياسية السابقة، كان بعض العلماء يرون أن المسلمين الصينيين يعيشون في دار حرب، فللمسلمين أن يأخذوا أموال الحكومة والشعب في هذه الدار بأي طريقة لأنها أموال العدو. وهذه الفكرة لها تأثيرات سلبية في معاملة المسلمين مع غيرهم، فكان بعضهم يسرقون من غير المسلمين ويخادعونهم في معاملتهم معهم، وهم يعيشون في بيئة سلمية يتمتعون فيها بحرية الحياة والديانة والدراسة والعمل، مما أدى إلى تشويه سمعة المسلمين وصورتهم، فيصيروا سارقين وكاذبين في عيون غير المسلمين، فهم لا يحبون المعاملة مع المسلمين، إلا إذا اضطروا إلى ذلك.

ومعاملة الأقليات المسلمة في المدن الصينية مع غير المسلمين تكون أكثر من معاملتها معهم في الأرياف، لأن المسلمين في الأرياف غالبا يسكنون في قرية مستقلة من القرى، إلا في بلد يقل فيه عدد المسلمين كثيرا، فهم يسكنون مع غير المسلمين في قرية واحدة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن الحياة والعمل في الأرياف لا يقتضيان معاملة المسلمين مع غيرهم كثيرا، خلافا للمسلمين في المدن، حيث إنهم يخالطونهم ويشابكونهم في السكن والدراسة والعمل وغيرها من جوانب الحياة، فمعاملتهم مع غير المسلمين من أهل المجتمع أكثر ملازمة وتعقيدا.

وبالإضافة إلى علاقة السكن والدراسة والعمل فهناك علاقة قرابة بين بعض المسلمين وغير المسلمين، وذلك إذا كان منهم من يعتقد بالإسلام ولا يزال أهله وأقاربه على ما

كانوا عليه، أو إذا كان بين الطرفين علاقة الزواج، وتزداد هذه العلاقة بزيادة عدد المسلمين الجدد وكثرة التزاوج بين المسلمين وغير المسلمين، حتى صار موضوعا لا بد له من البحث والدراسة بدقّة، لأن فيها مشاكل كثيرة تؤثر في المعاملة بين المسلمين وغير المسلمين.

يمكن أن نلخص المشاكل الواقعة في معاملة المسلمين مع غير المسلمين في المجتمعات مثل الصين فيما يأتي:

1- سوء المعاملة بين الطرفين بسبب الجهل بالإسلام

الأقليات المسلمة الصينية درجات مختلفة من حيث العلم والعمل بالإسلام، يمكن أن نقسمها إلى:

أ- قسم له علم صحيح عن الإسلام، وهؤلاء يرشدهم علمهم في الحياة، ويطبقون الإسلام ما استطاعوا، وهم قلّة.

ب- قسم له علم ناقص عن الإسلام، وهؤلاء لا يعرفون من الإسلام إلا العبادات الدينية والعادات التقليدية ويقصرونه عليها، ويظنون أن الإسلام لا علاقة له بالمعاملات في الحياة، فهم يصلون ويصومون ويتصدقون، ولكنهم يتعودون على ما ساد في المجتمع كغير المسلمين في المعاملات، فلا ترى أثر الإسلام في معاملاتهم، وهؤلاء أكثر من القسم الأول.

جـ- قسم لا يعرف عن الإسلام إلا القليل، ولا يصلون إلا صلاة الجمعة، بل صلاة العيدين، ولا يصومون، وغالبا مثل هؤلاء يبدؤون الصلاة والصوم بعد كبر السن أو بعد التقاعد عن العمل، وهذا في مناطق شمال غربي الصين وبعض المناطق ذات الطابع الديني، وأما في المناطق الأخرى فمعظم الأقليات المسلمة فيها لا يصلون إلا صلاة العيدين، فمعاملاتهم في الحياة كمعاملات غير المسلمين.

د– قسم لا يعرف عن الإسلام إلا الاسم، أو أنه لا يعدّ من المسلمين إلا لأنه ولد من عائلة مسلمة، أو من عائلة قومية مسلمة، لا فرق حقيقي بين هؤلاء وبين غير المسلمين إلا عدم أكل لحم الخنزير،[4] ومثل هؤلاء كثيرون في شمال شرقي الصين وجنوبها.[5]

هذا التقسيم للأقليات المسلمة في الصين قد لا يكون علميا دقيقا، ولكن تتبين منه أحوال الأقليات المسلمة الصينية، وبالتالي تتبين منه أحوال عملها بالإسلام، لأن عمل شخص بالإسلام مرتبط بعلمه به.

وفي هذه المناسبة، أتذكر أنه في جمعة عام 2002م تقريبا، ألقيتُ خطبة الجمعة في مسجدنا، وبينت فيها الفرق بين المسلم والكافر، والفرق بين المسلم وقومية هوي (المسلمة) حسب فكرة الشيخ المودودي، ولما انتهيت من الخطبة قام إمام المسجد بتلخيص الخطبة، ونقد هذه الفكرة، وهو يرى أن قومية هوي في الصين تساوي مسلما، وأن جميع أهل قومية هوي والقوميات المسلمة الصينية الأخرى مسلمون، وتقسيم القوميات المسلمة الصينية إلى المسلم الحقيقي والمسلم الاسمي (أو غير المسلم) مكر، لكي يفرق بين المسلمين ويضعفهم، فكم بقي من المسلمين بعد هذا التقسيم أو التمييز؟ وتدل الواقعة على صحة رأي إمام المسجد، حيث أن انتشار الإسلام ونهضته في الصين أكثر في داخل القوميات العشر المسلمة، فمعظم الأشخاص الذين كانوا لا يعرفون عن الإسلام إلا اسما لسبب من الأسباب، ولكن يرجعون إلى الإسلام بعد كبر سنه لصلة قوميته، فلا ينبغي لنا أن نخرج أي شخص من دائرة المسلمين بسهولة، ونقطع صلته بالإسلام، بل علينا أن نسعى إلى توصيله بالإسلام وإدخاله في جماعة المسلمين من أي جهة، ومع ذلك علينا أن نقوي الدعوة ونعمم المعلومات الدينية بينهم، والله المستعان في ذلك.

هذا من جهة المسلمين، أما غير المسلمين من سكان الصين فمعظمهم لا يجهلون الإسلام فحسب، بل يجهلون أي دين من الأديان، ولا يريدون معرفة أي ديانة، بل ينكرونها ويعارضونها، وهذه نتيجة لتعميم الفكرة الشيوعية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك طائفة من أعداء الإسلام والمسلمين، تستغل أي فرصة لصنع النزاعات والخصومات والتحريض على الحقد والعداوة بين المسلمين وغيرهم، وكل هذه يؤدي إلى سوء التفاهم وسوء المعاملة بين المسلمين وغير المسلمين في الصين.

2- العلاقات المعقدة بين الأقليات المسلمة وغير المسلمين

الأقليات المسلمة الصينية تخالط غير المسلمين في السكن والدراسة والعمل، ومعاملتها معهم متغيرة بتغير قرب العلاقة وبعدها بين الطرفين، فالعلاقة بين الأقليات المسلمة وغيرها من أهل المجتمع تنقسم إلى نوعين:

النوع الأول: علاقة اجتماعية بسيطة، فهذه العلاقة علاقة طبيعية بين المسلمين وغيرهم في الحياة والعمل، مثل العلاقة بين الجيران والأصدقاء والزملاء والشركاء، وبين الطلاب وأساتذتهم وبين العمال ومدرائهم، فالمعاملة بين هؤلاء معاملة بسيطة سهلة التحكم.

والنوع الثاني: علاقة عائلية معقدة، وهي علاقة ذات صلة نسب أو صهر بين المسلمين وغير المسلمين، هذا إذا أسلم أحد من أفراد أسرة، ولم يسلم غيره من أهله أو العكس، أو إذا تزوج شاب مسلم بفتاة من غير المسلمين، وأسلمت هذه الفتاة، أو العكس، فهذه العلاقة بين المسلم الجديد وأهله غير المسلمين علاقة معقدة، ليست كمثل النوع الأول، فمعاملة هذا المسلم أو المسلمة مع أهله ليست كمثل معاملته مع غيرهم من غير المسلمين، إذ قد يكون عليه حقوق لأهله وإن كانوا غير مسلمين، كما أن للمعاملة بينه وبينهم حدودا لا بد أن يراعيها ويلتزم بها في معاملته معهم، وإلا فيقع في ما يخالف عقيدته.

المطلب الثاني: معاملة الأقليات المسلمة مع غير المسلمين وفق توجيهات القرآن الكريم

في هذا المطلب بيان توجيهات القرآن الكريم للأقليات المسلمة لحل المشكلات في معاملتها مع غير المسلمين:

أولا: أصل العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين

إن أصل العلاقة بين المؤمنين وغيرهم من سكان المجتمع يظهر واضحا في قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات:13)، المقصود أن الناس متساوون لاتصالهم بنسب واحد، وكونه يجمعهم أب واحد وأم واحدة، وأنه لا موضع للتفاخر بينهم بالأنساب[6]. وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗ﴾ (النساء: 1)، قال الزحيلي: "كون البشرية من أصل واحد ومنشأ واحد، أبوهم آدم وآدم من تراب، فهي النفس الواحدة، ووحدتها تقتضي جعل الأسرة الإنسانية متراحمة متعاونة متحابة غير متعادية ولا متخاصمة ولا متقاطعة".[7] فالعلاقة بين الناس في الأصل الأخوة الإنسانية، وجعلهم الله تعالى شعوبا وقبائل لحكمة التعارف بينهم.

ثانيا: آداب المعاملة بين المسلمين وغير المسلمين

فإذا كان جميع الناس من أصل واحد ومن نفس واحدة فالعلاقة بينهم أخوة إنسانية بغض النظر عن أعراقهم ودياناتهم وقومياتهم، هذا هو الأصل في العلاقة بين الطرفين في الأحوال العادية، وأما في الأحوال العدائية فالعلاقة بينهما تختلف، ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ

قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (الممتحنة:8– 9).

في هاتين الآيتين صنفان من غير المسلمين تختلف المعاملة باختلافهما، فالأول هم الذين لم يقاتلوا المسلمين في دينهم ولم يخرجوهم من ديارهم، فهذا القسم هم الذين كفروا بما جاءهم الرسول من الحق، لكنهم لم يعادوا المسلمين في دينهم لا بقتال ولا بإخراج ولا بمعاونة غيرهم عليهم، ولم يظاهروا على إخراجهم، فهؤلاء لم ينه الله المسلمين عن برهم والإقساط إليهم. والثاني هم الذين قاتلوا المسلمين، وأخرجوهم من ديارهم، وظاهروا على إخراجهم، فهذا القسم نهى الله المسلمين عن موالاته لموقفه المعادي؛ لأن المعاداة تنافي الموالاة، ولذا عقب عليه بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، فأي ظلم بعد موالاة الفرد لأعداء أمته وأعداء الله ورسوله؟[8]

قال سيد طنطاوي: " فأنت ترى أن الآية الأولى قد رخصت لنا في البر والصلة– قولا وفعلا– للكفار الذين لم يقاتلونا لأجل ديننا، ولم يحاولوا الإساءة إلينا، بينما الآية الثانية قد نهتنا عن البر أو الصلة لأولئك الكافرين، الذين قاتلونا من أجل مخالفتنا لهم في العقيدة، وحاولوا إخراجنا من ديارنا أو أخرجوا بعضنا بالفعل– وعاونوا غيرهم على إنزال الأذى بنا." وذكر أن بعض العلماء يرون أن الآية الأولى منسوخة، ثم قال: "والذي عليه المحققون من العلماء، أن الآية محكمة وليست منسوخة، لأنها تقرر حكما يتفق مع شريعة الإسلام في كل زمان ومكان، وهو أننا لا نؤذي إلا من آذانا، ولا نقاتل إلا من أظهر العداوة لنا بأية صورة من الصور."[9]

ومن قبيل هذا قوله تعالى: ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ﴾(آل عمران:28)، " فنهى الله تعالى عباده المؤمنين عن اتّخاذ الكافرين أولياء لقرابة أو صداقة أو جوار ونحو ذلك، يطلعونهم على أسرارهم ويودونهم ويقدمون مصلحتهم على مصلحة المؤمنين، وإن

كان في ذلك مصلحة خاصة، فالمصلحة العامة أولى وأحقّ بالمراعاة، فإن كانت الموالاة والمحالفة لمصلحة المسلمين، فلا مانع منها، فقد حالف النّبي صلّى الله عليه وسلّم خزاعة وهم على شركهم، وإنما الواجب موالاة المؤمنين بعضهم بعضها، والاعتماد عليهم في الشؤون العامة".[10]

فيتبين أن غير المسلمين ينقسمون إلى نوعين: المسالمين للمسلمين والمحاربين لهم، فمن الطبيعي أن تختلف المعاملة للمسالمين عنها للمحاربين، ولكل منهما معاملة مناسبة، سأبين كليهما فيما بعد من خلال بيان أهم الصفات والآداب التي يجب التحلي بها في المعاملة مع الطرفين، لكي تؤدي الرسالة بنجاح.

1- الرحمة للمسالمين والشدة للمحاربين

الرحمة من صفات الله سبحانه وتعالى، وأرسل رسوله الكريم محمدا صلى الله عليه وسلم من أجلها، كما قال تعالى: ﴿وَما أَرْسَلْناكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ﴾ (الأنبياء:107)، فرسالة النبي صلى الله عليه وسلم رحمة لجميع الناس، المؤمنين منهم وغير المؤمنين.

هذا في الحالة السلمية، وأما في الحالة العدائية فالمؤمنون أشداء على أعدائهم، كما وصف الله تعالى صحابة الرسول رضوان الله عليهم أجمعين مدحا لهم، حيث قال: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ ﴾ (الفتح:29)، فهذه الآية توضح لنا أن من أبدى عداءً للمسلمين وأضمر شرًا لهم فلا بد أن يكون المسلمون أشداء عليهم – جزاء وفاقا، ومن هذا أمر الله تعالى نبيه الكريم ببذل الجهود في مقاومة الكفار والمنافقين والغلظة في معاملتهم، حيث قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ (التوبة:73)، وأما من أبدى تعاطفا وسلما، سواء أكان له عهد أم لا، فالمشروع في حقه أن يبر ويحسن إليه علاوة على الرحمة، كما أشارت إليه الآية من سورة الممتحنة. [11]

يرى النابلسي أن المنهج المتبع في الأحوال السلمية هو: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت:34)، فإذا أمكن الرد على إساءة بموقف حسن، فيجب أن تختار أفضل موقف حسن، وهذا موقف المؤمن في الأحوال العادية، وأما في الأحوال الحربية فهناك منهج آخر، فحينما تشتد المعركة فلا بد من أن تجاهد الكفار والمنافقين جهادا أساسه القوة.(12)

فمعاملة المسلمين لغير المسلمين متغيرة بتغير موقفهم من الإسلام والمسلمين، فإذا كانوا مسالمين للإسلام والمسلمين فالمسلمون مأمورون بمعاملتهم بالرأفة والرحمة، وإذا كانوا محاربين للإسلام والمسلمين كان المسلمون أشداء عليهم في المعاملة معهم.

2- التسامح

التسامح مهمّ جدا في تعامل الإنسان، وخاصة في المجتمعات المتعددة القوميات والثقافات والديانات، حيث أنه مقدمة لحسن التفاهم بين الأفراد أو الجماعات المختلفة الأفكار والعقائد وشرط لإبقاء جو السلام والودّ في التعامل الاجتماعي.

ومن مقتضى هداية الله تعالى في بعثة الرسل أن يكونوا مبلغين ولا مسيطرين، هادين ولا جبارين، لأن الناس لا يتفقون على دين لتفاوتهم في الاستعداد واختلافهم في الفهم والاجتهاد، فعليهم أن لا يضيقوا ذرعا بحرية الناس في اعتقادهم، فإن خالقهم هو الذي منحهم هذه الحرية ولم يجبرهم على الإيمان إجبارا وهو قادر على ذلك[13]، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس:99)، وقال لنبيه ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (الكهف:29). فعلى المسلمين أن يبلغوا ما أمروا بتبليغه، ولا يلجؤوا إلى وسائل الجبر والإكراه لغير المسلمين، لا في عقائدهم ولا في آرائهم أو أعمالهم، وبعد البلاغ المبين ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ (آل عمران:20).

وينبغي لنا أن نعلم أن التسامح لا يعني التخلي عن قيمنا ومبادئنا، أو قبول كل ما يقال دون تمحيص أو تقييم، بل يعبر عن احترام الاختلاف بين الثقافات والمعتقدات دون الضرورة للتساوق مع كل فكرة أو عقيدة. فهو يتضمن قبول وجود الآراء المتباينة والتعايش بسلام بين الجماعات المختلفة، كما أرشدنا الله في معاملة معبودات المشركين حيث قال: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام:108).

3- العدل

" العدل هو أن يلتزم الإنسان جانب الحق والقسط في كل أقواله وأعماله"[14]، قال سيد قطب عن فائدة العدل: "هو يكفل لكل فرد ولكل جماعة ولكل قوم قاعدة ثابتة للتعامل، لا تميل مع الهوى، ولا تتأثر بالود والبغض، ولا تتبدل مجاراة للصهر والنسب، والغنى والفقر، والقوة والضعف، إنما تمضي في طريقها تكيل بمكيال واحد للجميع، وتزن بميزان واحد للجميع، لذلك أمر الله تعالى بالعدل مع المبادئ التي تكفل تماسك الجماعة والجماعات، واطمئنان الأفراد والأمم والشعوب، والثقة بالمعاملات والوعود والعهود، حيث قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ﴾(النحل:90)". [15]

العدالة الإسلامية عدالة مطلقة فلا بد أن تقام، ولو على النفس أو الوالدين أو الأقربين، كما أمر الله تعالى بها في قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا﴾ (النساء:135). وهي لازمة، سواء في حال السلم أم في وقت العداوة والحرب، كما قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ (المائدة:8). ولتحقيق

العدل في معاملات الناس نهى الله تعالى عن ضده وهو الظلم، فكان العدل يزيد تأكيدا في المواطن التي يكثر فيها الظلم والحاجة إلى حماية الحقوق.

4- البر والإحسان وخاصة للوالدين والأقربين

يحث الإسلام على البر والإحسان وبذل المعروف والنصح لجميع الناس، إلا من حارب الله ورسوله وتربص بالمسلمين الدوائر، وأما من عداهم فالدين لا يمانع من برهم والعطف عليهم، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (الممتحنة:8).

فالإحسان وبذل المعروف مرغوبان لكل أحد، سواء مسلما كان أم غير مسلم، على شرط أنه يسالم مع المسلمين، ولعل أهم الذين يتعين برهم والإحسان إليهم من غير المسلمين هم الوالدان والأقربون على حسب درجات قربهم، ويقرّ الله سبحانه وتعالى بحق الوالد غير المسلم في قوله: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ (لقمان:15)، وفي تفسير القرطبي: "والآية دليل على صلة الأبوين الكافرين بما أمكن من المال إن كانا فقيرين، وإلانة القول والدعاء إلى الإسلام برفق"[16].

5- الوفاء بالعقود والعهود

الوفاء بالعهد يشمل كل عهد معروف، وهو ضمان لبقاء الثقة في التعاون بين الناس، فيتهدم المجتمع وتنعدم الإنسانية عند فقدانها، ولهذا يوجب الإسلام الوفاء بها ويجعل احترامها نابعا من الإيمان وملازما لتقوى الله تعالى، ويتشدد في هذا الموضوع بشكل لا يقبل التخفيف، حتى افتتح الله تعالى سورة المائدة بجملة عهود، أخذها على أمة محمد صلى الله عليه وسلم وألزمهم العمل بها، حيث قال: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة:1). قال الطبري: " يعني أوفوا بالعهود التي عاهدتموها ربَّكم، والعقود التي عاقدتموها إياه، وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقًا، وألزمتم أنفسكم بها لله فروضًا،

فأتمُّوها بالوفاء والكمال والتمام منكم لله بما ألزمكم بها، ولمن عاقدتموه منكم، بما أوجبتموه له بها على أنفسكم، ولا تنكُثُوها فتنقضوها بعد توكيدها"[17].

ومما يدل على عناية الإسلام بالعهود مع غير المسلمين، أن أبا بكر رضي الله عنه قرأ بداية سورة التوبة على المشركين بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الحج الأكبر، وأعلن لهم: أن الله ورسوله بريئان منهم. ولكن يستثنى منهم من له عهد مع المسلمين ولم ينقضه، فقال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ﴾ (التوبة: 4)، أي أن الله بريء من المشركين، ولكن الذين عاهدتم فثبتوا على العهد فأتموا إليهم عهدهم. [18]

هذه أهم الصفات والآداب التي يجب التحلي بها في معاملة المسلمين مع غير المسلمين، ويظهر منها رحمة الإسلام وسماحته وعدله وإرشاده للمسلمين في حالتي السلم والحرب، وعنايته بشؤونهم في جميع جوانب الحياة، فيجب على المسلمين وخاصة الأقليات المسلمة أن يلتزموا بهذه التوجيهات في المعاملة مع غير المسلمين، لكي يظهروا صورا إيجابية صحيحة للإسلام والمسلمين، ويؤدوا أماناتهم التي حملها الله عليهم إلى أهلها بنجاح، إن شاء الله.

المبحث الثاني: معاملة الأقليات المسلمة مع الحكومة

من سمات الأقليات المسلمة أن تعيش في مجتمع تديره حكومة غير مسلمة وتحكمه بغير الشريعة الإسلامية، فكيف تتعامل مع الحكومة، وهي لا يمكنها أن تنفذ شريعة الإسلام في ذلك المجتمع كإخوانها المسلمين في المجتمع الإسلامي؟ مع أنها تتمتع بحرية الاعتقاد وممارسة الشعائر حرية محدودة. فيما يأتي سنناقش معاملة الأقليات المسلمة مع الحكومة تمثيلا بالأقليات المسلمة الصينية لبيان ذلك.

المطلب الأول: وضع معاملة الأقليات المسلمة الصينية مع الحكومة

تتغير أوضاع معاملة الأقليات المسلمة الصينية مع الحكومة في كل زمن بتغير سياسات الحكومات، فإذا كانت الحكومة تتسامح في معاملة المسلمين وتحترمهم وتعطيهم حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية، تكون معاملة الأقليات المسلمة للحكومة سهلة ومرتاحة، وإذا كانت الحكومة تتشدد في معاملة المسلمين وتضيق عليهم وتضطهدهم تكون معاملتها للحكومة صعبة وشاقة.

فعلى سبيل المثل، كان المسلمون يساعدون المنغوليين في الحصول على سلطة الحكم، ويساهمون في إدارة شؤون الدولة، فتمتعوا باحترام الحكام من أسرة يوان المنغولية،[19] ونالوا المكانة الرفيعة والمناصب العالية، ثم جاءت أسرة مينغ [20] التي تعاملت مع المسلمين بودية وتسامح، وفي هذين العهدين انتشر الإسلام في كثير من البلاد الصينية بشكل واسع، وازداد عدد المسلمين بشكل كبير.

وبالمقابل، كانت الأسرة المنشورية[21] يعد عهدها عهد البلاء والإيذاء والتعذيب للمسلمين، خاصة في النصف الأخير من عهد حكمها، وفي هذه الفترة كثرت الثورات الشعبية مقاومة للحكم السيئ الظالم من قبل الحكومة المنشورية، ومن بينها ثورات المسلمين في مختلف المناطق الصينية، خاصة مقاطعة يونان في جنوب الصين،

ومقاطعات شانشي وقانسو ونينشيا وتشنغهاي في شمال غربي الصين، ولكن هذه الثورات كلها انتهت بفشل المسلمين في نهاية الأمر، مما أدى إلى انتقام الحكومة المنشورية من المسلمين وتعذيبهم، فمنهم من سجنوا، ومنهم من قتلوا، ومنهم من أخرجوا إلى المناطق الجبلية النائية الفقيرة، ومنهم من كتموا شخصياتهم المسلمة، ومنهم من هاجروا إلى خارج الصين.[22]

وأما في العصر الحديث فالأقليات المسلمة الصينية تتمتع بالاحترام والحرية في الشؤون الدينية بشكل عام، فجمهورية الصين الوطنية[23] يعد عصرها عصرا جديدا للنهضة والتطور للمسلمين، حيث إن الجمهورية تعد المسلمين أحد العناصر الخمسة التي تتكون منها الأمة الصينية[24]، وتضعهم في المكانة المساوية لشعوبها الأخرى، لذا كان المسلمون في هذه الفترة يتمتعون بحرية الاعتقاد بالإسلام وممارسة الشعائر الدينية وحرية تطوير الشؤون الإسلامية المختلفة، وينالون مكانة اجتماعية لائقة بهم ويحصلون على الاحترام والتكريم من قبل الحكومة وشعبها، ففي هذا الزمن تطورت شؤونهم الإسلامية المختلفة اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا وتعليميا ودعويا.

وكذلك جمهورية الصين الشعبية التي تسمى أيضا بالصين الجديدة، فمنذ بداية تأسيسها عملت الحكومة بسياسة التسامح والودية مع أصحاب الأديان – بمن فيهم من المسلمين – وأعطى الشعب حرية الاعتقاد أو عدمه، واحترمت دياناتهم وعاداتهم وتقاليدهم، وسمحت لهم بممارسة الشعائر الدينية. وعلى الرغم أن ما حدث في فترة الثورة الثقافية الكبرى أدّى إلى ما يسيء الأديان، لكن رجعت الأمور إلى مجراها الطبيعية، واتخذت الحكومة بالسياسة المتسامحة لإدارة القوميات والديانات، وتمنح الشعب حق حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية وبعض الصلاحيات السياسية، مثل السماح بإنجاب ولدين للأقليات بينما لا تسمح لقومية هان الأكثرية إلا إنجاب ولد واحد، وتخفيض عشر علامات لطلاب الأقليات في امتحان الالتحاق بالمدارس الثانوية،

وعشرين علامة في امتحان الالتحاق بالجامعة. ففي هذه الفترة تطورت الشؤون الإسلامية تطورا ملحوظا.

يمكن تلخيص أهم المشكلات الواقعة في معاملة الأقليات المسلمة من الحكومة في الآتي:

1- زمام الأمر بيد الحكومة

إنّ زمام المعاملة بين الأقليات المسلمة والحكومة دائما بيد الحكومة، ليست بيد الأقليات المسلمة، فكلما كانت سياسة الحكومة في معاملة الأقليات المسلمة متسامحة كانت الأقليات المسلمة أكثر حصولا على الحرية والاحترام، وبالتالي كانت معاملتها مع الحكومة أكثر ودية، وكلما كانت سياسة الحكومة في الأقليات المسلمة متشددة، كانت معاملتها مع الحكومة أكثر قسوة وشدة. فالمعاملة بين الأقليات المسلمة وبين الحكومة خيرها أو شرها تعتمد على موقف الحكومة من الأقليات المسلمة وسياساتها، وأما الأقليات المسلمة فهي تابعة في ذلك.

2- الحرج من تولي الوظائف الحكومية أو المساهمة في إدارة الحكومة

هل يجوز للمسلمين أن يتولوا الوظائف الحكومية في الحكومة غير الإسلامية؟

على الرغم أن هذه المسألة مسألة خلافية بين العلماء، فمنهم من أباحها ومنهم من منعها، ولكن الواقع يقول إن تولي الوظائف الحكومية ضروري للأقليات المسلمة، لأنها لو تنازلت عن هذه الوظائف وتركت كل وظيفة حكومية لغيرها لتركت كل ما لها من المصالح لغيرها، وتعيش أبدا تحت إدارتهم، وهم لا يفكرون في مصالحها، وهذا سيؤدي إلى تهميش المسلمين وتضعيفهم أكثر في المجتمع وفقدان قدرتهم على المطالبة بحقوقهم، وهذا يضر الأقليات المسلمة، وأما لو تولت بعض الوظائف الحكومية فيمكنها أن تفكر في مصالحها، وتحمي حقوقها بقدر الإمكان في دائرة قانون الدولة. وبالإضافة

إلى ذلك إن الأقليات المسلمة الصينية مواطنون لهم حق وعليهم حق فيجب عليهم أن يساهموا في بناء الدولة وإدارتها بإيجاب.

3- توزيع الأقليات المسلمة في بلاد الصين

الأقليات المسلمة في الصين تتضمن 10 قوميات، وتتركز معظم هذه القوميات في شمال غربي الصين ومقاطعة يونان في جنوب غربي الصين، وبالإضافة إلى ذلك، هناك بعض المسلمين من القوميات الأخرى لا يستطيعون تغيير قوميتهم والاندماج في القوميات المسلمة. فالأقليات المسلمة توزع وتتفرق في أنحاء بلاد الصين، وتختلف سياسة الحكومة في تعاملها مع الأقليات من بلد إلى بلد آخر، فهي متسامحة في بلد ومتشددة في بلد آخر، مما أدى إلى تمزيق قوتهم وتضعيفهم.

المطلب الثاني: معاملة الأقليات المسلمة مع الحكومة وفق توجيهات القرآن الكريم

في هذا الصدد يمكننا أن نقسم الحكومات إلى نوعين من حيث التسامح أو التشدد في معاملتها مع الأقليات المسلمة التي تحت حكمها وسلطتها، وهما الحكومات المتسامحة للأقليات المسلمة والحكومات المتشددة لها، فينبغي للأقليات المسلمة أن تعامل النوعين كليهما من الحكومات بما يمليه عليها الواجب الشرعي والتوجيه القرآني المناسب للحالة في وقتها.

أولا: معاملة الأقليات المسلمة للحكومات المتسامحة

ربما أحسن نموذج في ذلك حكومة مصر مع يوسف عليه السلام، وكان يعيش في المجتمع الذي يحكمه الملك الكافر، فحينما قال له الملك: ﴿ إِنَّكَ ٱلۡيَوۡمَ لَدَيۡنَا مَكِينٌ أَمِينٞ﴾ (يوسف: 54)، قال عليه السلام: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾ (يوسف: 55)، فقال الله تعالى بعدها: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا

لِيُوسُفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَتَبَوَّأُ مِنۡهَا حَيۡثُ يَشَآءُۚ نُصِيبُ بِرَحۡمَتِنَا مَن نَّشَآءُۖ وَلَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ (يوسف: 56). قال أحمد نوفل: " كل الإشارات والمؤامرات تبدو لصالح الملك وفي خانة الإيجابيات كشخص لا كمنهاج، فلا يجوز أن ننسى أن المجتمع كله محكوم بمنهاج الجاهلية وشركها وأوضاعها وإفرازاتها ومفاهيمها ومقياسها ".[25] ومما يدل على ذلك قول يوسف عليه السلام: ﴿ يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ﴾ (يوسف: 39–40)، وقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (يوسف:76)، لأنه ليس من دينه أن يسترقّ السارق، وإنما له عندهم جزاء آخر. واختلف العلماء في المراد بالدين في الآية، فمنهم من يرى أنه سلطانه، ومنهم من يرى أنه حكمه وقضاؤه، ومنهم من يرى أنه عاداته، ومنهم من يرى أنه طاعته،[26] وقال الطبري: "وهذه الأقوال وإن اختلفت ألفاظ قائليها في معنى "دين الملك"، فمتقاربة المعاني، لأن من أخذه في سلطان الملك عامله بعمله، فبرضاه أخذه إذًا لا بغيره، وذلك منه حكم عليه، وحكمه عليه قضاؤه".[27]

ولكن لم يمنع الملك اختلاف الديانة بينه وبين يوسف عليه السلام أن يكرمه ويحترمه ويقربه لما تحقق من براءته التامة وأعجبه كلامه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ (يوسف: 54)، ويدل هذا أن الملك يحرص على مصالح مملكته وشعبها، ويحترم رجلا ذا كفاءة وقدرة رغم أنه مخالف لديانته، قال أحمد نوفل عن شخصية الملك: " الخلاصة أن الذي يبدو لنا من إلماحات وومضات تتبدى هناك وهنا في القصة أن الملك كان على قدر من المواصفات أهلته لأن يتعاون يوسف معه، ولو كان منعدم الخير والفضائل لما أمكن التعايش والتفاهم".[28]

ولكن يوسف عليه السلام لم يشأ أن يجلس جوار الملك للمشورة وهو الطاقة القوية، بل أراد أن يعمل فتخير العمل الملائم لكفاءته،[29] فقال: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾ (يوسف: 55). أي: "حفيظ للذي أتولاه، فلا يضيع منه شيء في غير محله، وضابط للداخل والخارج، عليم بكيفية التدبير والإعطاء والمنع، والتصرف في جميع أنواع التصرفات"[30].

وتصور لنا هذه الآيات معاملة ودية بين الملك الكافر ونبي الله يوسف عليه السلام، فنستفيد منها:

1- يجوز للأقليات المسلمة أن تعمل للحكومات غير المسلمة

اختلف العلماء في هذه المسألة، فمنهم من يرى أنه مباح بشرط أن يعلم أنه يفوض إليه في فعل لا يعارضه فيه، فيصلح منه ما شاء، وأما إذا كان عمله بحسب اختيار الفاجر وشهواته وفجوره فلا يجوز ذلك، ومنهم من يرى أنه لا يجوز لما فيه من تولي الظالمين بالمعونة لهم، وتزكيتهم بتقلد أعمالهم، ومنهم من يرى أن هذا كان ليوسف خاصة، وهذا اليوم غير جائز.[31]

ولكن الواضح أن الملك كان له نظام وقانون معين، بدلالة قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (يوسف:76)، كما كان مجتمعه مشركا، وأنه استمر على شركه بعد يوسف، بدليل قول مؤمن آل فرعون لهم: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ﴾ (غافر:34)، وواضح أن يوسف لم يكن يملك الحكم كله، بل لم يكن يملك خزائن مصر كلها، لأن للملك مصروفات خاصة به، لم يكن جائزا ليوسف أن يتدخل فيها.[32]

قال ابن تيمية: "ومعلوم أنه مع كفرهم لا بد أن يكون لهم عادة وسنة في قبض الأموال وصرفها على حاشية الملك وأهل بيته وجنده ورعيته ولا تكون تلك جارية على سنة الأنبياء وعدلهم ولم يكن يوسف يمكنه أن يفعل كل ما يريد وهو ما يراه من دين

الله، فإن القوم لم يستجيبوا له لكن فعل الممكن من العدل والإحسان ونال بالسلطان من إكرام المؤمنين من أهل بيته ما لم يكن يمكن أن يناله بدون ذلك، وهذا كله داخل في قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن:16)".[33]

2- جواز تزكية النفس وطلب التولية لوظيفة من وظائف الحكومة، إذا كان في ذلك مصلحة للمجتمع وعامة الناس

في قصة يوسف عليه السلام قوله للملك: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾ (يوسف: 55)، قال الزمخشري: "وإنما قال ذلك ليتوصل إلى إمضاء أحكام الله تعالى وإقامة الحق وبسط العدل، والتمكن مما لأجله تبعث الأنبياء إلى العباد، ولعلمه أنّ أحدا غيره لا يقوم مقامه في ذلك، فطلب التولية ابتغاء وجه الله لا لحب الملك والدنيا".[34] وقال الآلوسي: "وفيه دليل على جواز مدح الإنسان نفسه بالحق إذا جهل أمره، وجواز طلب الولاية إذا كان الطالب ممن يقدر على إقامة العدل وإجراء أحكام الشريعة وإن كان من يد الجائر أو الكافر، وربما يجب عليه الطلب إذا توقف على ولايته إقامة واجب مثلا وكان متعينا لذلك".[35]

لذلك على الأقليات المسلمة أن تسعى إلى المشاركة في بناء البلاد وإدارتها وجلب المصالح لأنفسها ودفع المفاسد عنها، ولا يجوز أن تترك الكل لغيرها من الحكومات الكافرة وشعبها فتكون لعبة بأيديهم، ولكن ينبغي ذلك لأجل الحرص على النفع العام، نفع الأقليات المسلمة خاصة، ونفع المجتمع كله عامة.

3- وجوب التحلي بالأخلاق الفاضلة ورفع القدرات العلمية والعملية على الأقليات المسلمة من أجل تمكينها في المجتمع

ويمكن أن نستفيد هذا من قصة يوسف عليه السلام، حيث دخل إلى بيت عزيز مصر وتربّى فيه، ولما راودته امرأة العزيز عن نفسه تمنّع، وقال: ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ

أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾ (يوسف: 23)، ثم لما اجتمعت النساء في بيت امرأة العزيز ومكرن فيه، فاستعاذ بالله من مكرهن وقال مناجيا ربه: ﴿وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ (يوسف: 33). ثم تحمل أن يسجن مظلوما على أن يقرب الفاحشة، وكل هذا لم يؤثر على أخلاقه ولم يحمله على تغيير قيمه الفضيلة في نفسه، حتى قال له الفتيان في السجن: ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ (يوسف: 36)، وكان لهذا التمسك بالأخلاق الفاضلة أثره الكبير على مكانته عند الملك، حيث خيّره بالمنصب الذي يريده حين علم براءته وثباته على المبدأ.

ومثل هذه الأخلاق يستطيع التحلي بها المسلمون حيث كانوا وكيفما كانوا – في قلة أو كثرة، في عزّة أو ذلّة – فوجوده في القصر لم يحمله على الوقوع في الفاحشة، ولا دخوله السجن دفعه إلى أن يتنازل عن شيء من الفضائل، بل زاد تمسكا بها، حتى نجاه الله تعالى، فإذا كانت الحكومات المتسامحة تتعامل مع الأقليات المسلمة بما تمليه عليها مصلحتها، فعلى الأقليات المسلمة أن تتعامل معها بما يمليه عليها دينها، لأنها بذلك تقدم لغيرها صورة حقيقية عن الإسلام.

ثانيا: معاملة الأقليات المسلمة للحكومات المتشددة

من الطبيعي أن تتغير معاملة الأقليات المسلمة للحكومات بتغير معاملتها للأقليات المسلمة من حيث التسامح والتشدد، فتعامل الحكومات المتسامحة بود وتسامح، وتعامل الحكومات المتشددة بشدة وغلظة. فقد وردت في القرآن الكريم بعض أمثلة لمعاملة الحكومات المتشددة للأقليات المسلمة، وأبرزها معاملة الحكومة الفرعونية لبني إسرائيل في مصر، وفيما يلي عرض موجز لها، ثم بيان للتوجيهات المستفادة منها:

النموذج: معاملة حكومة فرعون لبني إسرائيل في عهد موسى عليه السلام

بنو إسرائيل هم أبناء يعقوب عليه السلام، الذين سكنوا مصر منذ عهد يوسف عليه السلام، وعلى الرغم أن عددهم ازداد إلا أنهم بقوا أقل عددا وأضعف قوة من الأقباط –

سكان مصر الأصليين، حتى جاءهم موسى عليه السلام. فكان فرعون تكبر وعلا إلى درجة أن قال ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ (النازعات:24)، وتجبر وطغى وتسلط على بني إسرائيل يستعملهم في أخس الأعمال، ويكدّهم ليلا ونهارا في أشغاله وأشغال رعيته،[36] وفي تفسير الطبري:" كان فرعون يعذب بني إسرائيل فيجعلهم خدما وخَوَلا وصنفهم في أعماله، فصنف يبنون، وصنف يحرثون، وصنف يزرعون له، فهم في أعماله، ومن لم يكن منهم في صنعة له من عمله فعليه الجزية".[37]

ولم يقف البلاء لبني إسرائيل عند هذا الحدّ، بل اشتد إلى أن ذبح الأبناء الذكور منهم وترك النساء أحياء لممارسة الخدمات، خوفا من أن يوجد منهم الغلام الذي سيكون زوال ملكه على يده حسب ما فسر السحرة والكهنة منامه. [38] ولكن حكمة الله تعالى شاءت ولادة موسى عليه السلام بسلام ورضاعة أمه له على نفقة فرعون وتربيته في قصره حتى بلغ أشدّه واستوى، وحصل منه أن خرج من القصر إلى المدينة، وقتل فيها رجلا من القبط، فلما أحسّ أن القوم قد علموا به فرّ إلى مدين، وبقي فيها عشر سنوات، ثم عاد إلى مصر، وفي الطريق كلمه الله تعالى، وأرسله إلى فرعون لإنقاذ قومه بني إسرائيل من التعذيب، ثم تكون منة الله تعالى على أولئك المستضعفين أن أهلك عدوهم وجعلهم الوارثين.[39]

التوجيهات المستفادة من الآيات القرآنية للأقليات المسلمة

من النموذج السابق، يجب على الأقليات المسلمة أن يعرفوا الأمور الآتية بيقين:

1- أن دوافع أعداء الإسلام والمسلمين في أفعالهم العدائية متقاربة وهدفهم واحد، وهو رد المسلمين عن دين الله، واستئصال دينه الحق من الأرض، وليس فتنة المسلمين فقط، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ (البقرة: 217)، وقال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطۡفُواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ (التوبة: 32)، فهم

باذلون جهودهم في ذلك، ساعون بما أمكنهم، وهذا الوصف عام لكل كفار أعداء لا يزالون يقاتلون غيرهم، حتى يردوهم عن دينهم.[40]

2- أن السبب الحقيقي والذنب الوحيد لتعذيب المؤمنين وقتلهم من قبل غيرهم إيمانهم بالله واتباع رسله ومخالفة ديانات الشعب المسيطر أو معتقداته أو أفكار الحكومة المروجة، ليس لذنب أو جريمة ارتكبوها، وهذه النقطة بيّنها الله تعالى على لسان رجل مؤمن من آل فرعون حيث قال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (غافر: 28)، كما قال السحرة لفرعون عندما هددهم بعد إيمانهم بالله واتباعهم لموسى عليه السلام: ﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنۡ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتۡنَاۚ ﴾ (الأعراف: 126).

3- أن الفتنة الوحشية للمؤمنين بالله من قبل الكافرين موجودة من قديم الزمان، وقد تكررت في التاريخ الإنساني أكثر من مرة، فعلى الأقليات المسلمة أن تعرف أن الفتنة والبلاء لرسل الله وأتباعهم سنة من سنن الله، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ (البقرة:214). قال السعدي: "يخبر تبارك وتعالى أنه لا بد أن يمتحن عباده بالسراء والضراء والمشقة كما فعل بمن قبلهم، فهي سنته الجارية التي لا تتغير ولا تتبدل، أن من قام بدينه وشرعه لا بد أن يبتليه، فإن صبر على أمر الله ولم يبال بالمكاره الواقفة في سبيله، فهو الصادق الذي قد نال من السعادة كمالها، ومن السيادة آلتها".[41] كما قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ ﴾ (محمد: 31).

وبعد هذه المعرفة، يجب على الأقليات المسلمة أن تتيقن بأن الإسلام دين الله تعالى وأن الله تعالى يحفظ دينه من كيد الأعداء ويتم نوره ويعليه على غيره من الأديان ولو كره الكافرون، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ

الْكَافِرُونَ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (الصف: 8–9).

فكل محاولات الكفرة لإبطال دين الله تعالى ومقاومة دعوة الإسلام بالإنكار والتكذيب وإيذاء المسلمين وقتلهم خائبة خاسرة، ومثلهم في إرادة إبطال الحق مثل من أراد إطفاء نور الشمس بفيه، فوجده مستحيلا ممتنعا، لأن الله يريد إتمام نوره بقدرته وتدبيره، وإعلان دينه بإظهاره في الآفاق.[42] كما يجب على الأقليات المسلمة أيضا الصبر على البلاء والثبوت على دين الله، وتحمل الصعاب من أجله في معاملة الحكومة الكافرة المتشددة، اتباعا لرسل الله عليهم السلام وأتباعهم الصالحين – رضوان الله عليهم أجمعين – واتخاذهم قدوة، اعتقادا بأن الله مع الصابرين ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (الأنفال : 46).

وأصحاب الأخدود[43] كفرعون في تعذيب المسلمين، ولذا عقب الله تعالى على قصتهم بالسؤال الآتي: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡجُنُودِ فِرۡعَوۡنَ وَثَمُودَ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي تَكۡذِيبٖ وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطُۢ﴾ (البروج: 17–20)، هذا يبيّن أن حال الكفار وشأنهم في كل عصر مع كل نبيّ وشيعته جار على هذا المنهج، فهم دائما يؤذون المؤمنين ويعادونهم، ولم يرسل الله نبيا إلا لقى من قومه مثل ما لقى هؤلاء من أقوامهم، والغرض من هذا الختام تسلية النبي وصحبه ومن بعدهم من المسلمين، وشد عزائمهم على التدرّع بالصبر، وأن الكفار الذين فتنوا المؤمنين سيصيبهم مثل ما أصاب الجنود: فرعون، وثمود.[44]

هذا إذا كانت النقم والإيذاءات والاضطهادات من قبل الأعداء ليست شديدة، تستطيع الأقليات المسلمة تحملها ويمكنها أن تمارس الشعائر الدينية، أما إذا ساءت الحال إلى درجة ألا تستطيع الأقليات المسلمة تحملها، أو لا يمكنها أن تقيم دينها في تلك البلاد، ففي هذه الحالة يجب عليها أحد الأمرين: الهجرة والجهاد.

أ- الهجرة:

ذكر ابن حجر أن الهجرة وقعت في الإسلام على وجهين، الأول: الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن كما في هجرتي الحبشة وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة، والثاني: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان وذلك بعد أن استقر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين، وكانت الهجرة إذ ذاك تختص بالانتقال إلى المدينة، إلى أن فتحت مكة فانقطع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه باقيا.[45]

فالأقليات المسلمة إذا لم يستطيعوا إقامة الدين في بلدها أو حفظ أموالهم وأنفسهم من اعتداء الحكومة أو شعبها، وهم عاجزون عن مقاومتها، يجب عليها أن تهاجر من تلك الظروف القاسية إلى بلد آخر، تخلصا من تهديد القوة الظالمة التي تحاربها لإيمانها. ومما يدل على وجوب الهجرة في تلك الحال قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ (النساء: 97)، "أي إن الذين تقبض الملائكة أرواحهم وتميتهم حال كونهم قد ظلموا أنفسهم بسبب رضاهم بالذل والهوان، وإقامتهم في أرض لم يستطيعوا أن يباشروا تعاليم دينهم فيها، وعدم هجرتهم إلى الأرض التي يقيم فيها إخوانهم في العقيدة مع قدرتهم على الهجرة، فهؤلاء تسألهم الملائكة توبيخا لهم فتقول لهم: ﴿ فِيمَ كُنتُمۡ ﴾ أي: في أي حال كنتم؟ أكنتم في عزة أم في ذلة؟ وكيف رضيتم البقاء مع الكافرين الذين أذلوكم وسخروا من دينكم؟ قالوا: كنا في الدنيا يستضعفنا أهل الشرك في أرضنا وبلادنا، وصيرونا أذلاء لا نملك من أمرنا شيئا. ولكن هذا العذر لم يقبل، لأنه اعتذار قبيح يدل على هوان المعتذرين به وضعف نفوسهم، ولذلك ردت الملائكة عليهم بما في قوله: ﴿أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾، فالاستفهام لإنكار عذرهم، وعدم الاعتداد به".[46]

قال الألوسي: "إن عذركم عن ذلك التقصير بحلولكم بين أهل تلك الأرض أبرد من الزمهرير، إذ يمكنكم حل عقدة هذا الأمر الذي أخل بدينكم بالرحيل إلى قطر آخر من الأرض تقدرون فيه على إقامة أمور الدين كما فعل من هاجر إلى الحبشة وإلى المدينة، أو إن تعللكم عن الخروج مع أعداء الله– تعالى– بأنكم مقهورون غير مقبول، لأنكم متمكنون من المهاجرة والخروج من تحت أيديهم".(47)

فعلى من يجب عليه الهجرة أن يخلص نيته ويجعل هجرته خالصة لله تعالى، وألا يخاف مما يواجهه في سبيل الهجرة إلى الله، ويتيقن بأن الأرض واسعة، وأن الرزق بيد الله، وأن أجره على الله تعالى، ولو أدركه الموت قبل وصوله إلى مكان الهجرة، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾(النساء: 100).

ب–الجهاد:

" ليس القتال في ذاته أمرا حميدا في الإسلام، وليست الحرب في ذاتها غرضا مقصودا في شرعته، ولا تصلح إراقة الدماء لأن تكون مطمحا تسمو إليه النفوس المؤمنة، إنما هي ضرورة تفرضها الظروف الخاصة، وطبائع النفوس الضالة المضللة عن سبيل الله".(48) هذا بينه الله تعالى في أول آية القتال، حيث قال: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُوا ﴾ (الحج: 39)، وقال الزحيلي: "أي رخّص للمؤمنين المعتدى عليهم بالقتال بسبب ظلم المشركين إياهم، بإخراجهم من ديارهم وأموالهم، وإيذاء بعضهم بالضرب والشج ".(49)

فبينت الآية سبب الإذن بالقتال وهو دفع الظلم والإيذاء، فإن المشركين آذوا رسول الله صلّى الله عليه وسلم بأشد أنواع الإيذاء الأدبية والجسدية، فإنهم اتهموه بالشعر والسحر والكهانة والجنون، ووضعوا التراب على رأسه، وألقوا سلا جزور على كتفيه وهو

ساجد بين يدي ربه، وأغرت ثقيف سفهاءهم حتى رموه بالحجارة وأدموه واختضب نعلاه بالدم، وآذوا أيضا أتباعه وأنصاره فعذبوهم بالضرب والجلد والقتل والإلقاء في حر الشمس في بطحاء مكة، ووضعوا الحجارة على صدورهم، وحاولوا فتنتهم عن دينهم.

رأى الشوكاني أن هذه الآية مقررة لمضمون قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ (الحج: 38)، فإن إباحة القتال لهم هي من جملة دفع الله عنهم.(50) وهذا الرأي مناسب مع الآية اللاحقة التي بينت سببا آخر للإذن بالقتال، وهو الدفاع عن حرية العبادة في الأرض، وحماية الأماكن المقدسة، فقال تعالى:﴿ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ﴾ (الحج: 40)، قال الزحيلي: "لولا أنه تعالى يدفع بقوم عن قوم، ويكفّ شرور أناس من غيرهم، ولولا تشريع القتال دفاعا عن الوجود والحرمات، لهدّمت مواطن العبادة، سواء كانت معابد للرهبان أو للنصارى أو لليهود أو للمسلمين، التي يذكر فيها اسم الله ذكرا كثيرا".(51)

وقال سيد قطب: " تلك الشعائر والعبادات لا بد لها من حماية تدفع عنها الذين يصدون عن سبيل الله وتمنعهم من الاعتداء على حرية العقيدة وحرية العبادة، وعلى قداسة المعابد وحرمة الشعائر، وتمكن المؤمنين العابدين العاملين من تحقيق منهاج الحياة القائم على العقيدة، المتصل بالله، الكفيل بتحقيق الخير للبشرية في الدنيا والآخرة".(52)

من أجل هذا، كتب الله تعالى القتال على المؤمنين، وهو يحب الخير لهذه الأمة، ويعلم المصالح من المفاسد لها، ولكن الناس لا يعلمون حقيقة الأمر، فقد يرون أنفسهم فئة قليلة ضعيفة لا يقومون أمام القوات الظالمة، ويخشون أن يقاوموها بالقوة فيهلكوا، فقد يكرهون ما فيه خير لهم، ويحبون ما فيه شر لهم، كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ

ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ (البقرة: 216)، أي فرض عليكم القتال لأن فيه خيرا لكم، ولأن فيه نصرا لدينكم، ولو أنكم لم تجاهدوا لهجم عليكم عدوكم واستأصلكم وأذهب ريحكم، ولكن كتب عليكم القتال، وأوجب عليكم الجهاد، حتى تكونوا دائما في عزة ومنعة.(53)

وفي هذا الصدد لا بد لنا من التنبيه والبيان: أنه لا يجوز للأقليات المسلمة أن تمارس الجهاد ضدّ الحكومة إلا في حالة الضرورة، التي اشتدت فيها الإيذاءات والاضطهادات حتى لا تستطيع تحملها، لأن القتال قد يؤدي إلى تضحية عدد كبير من النفوس حتى إبادة الجماعات، ولذلك لم يؤذن إلا بعد الهجرة، بعد تقوية المسلمين ولهم قدرة على مقاومة المشركين، وأما قبل الهجرة فلم يؤذن للمسلمين القتال، لأنهم قليلو العدد وضعفاء القوة، لا يستطيعون القيام أمام قوات المشركين، كما قال تعالى:﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ قَلِيلٞ مُّسۡتَضۡعَفُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾ (الأنفال: 26).

ومع ذلك لا يجوز للأقليات المسلمة ترك الجهاد تماما، بل يجب عليها أن تسعى إلى الدفاع عن دينها الحق وحقوقها الدينية والدنيوية، ولو بالتضحية بأرواح أبنائها في حالة الضرورة، حتى يكرمهم الله تعالى بإحدى الحسنيين، كما قال تعالى: ﴿هَلۡ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحۡدَى ٱلۡحُسۡنَيَيۡنِ﴾ (التوبة: 52).

هذه هي التوجيهات المستفادة من النموذجين من نماذج القرآن الكريم للأقليات المسلمة في معاملتها مع الحكومة غير المسلمة، والله أعلم بالصواب.

الخاتمة

وإلى هنا، تمت الدراسة من البحث بحمد الله تعالى، وقد توصلنا إلى:

علاقة المسلمين مع المسلمين علاقة أخوة في الدين، وعلاقة المسلمين مع غير المسلمين علاقة أخوة في النسب، لأن كل البشر من آدم وحواء، فيتعامل بعضهم مع بعض تعامل الإخوة، الذي يقتضي الرحمة والتسامح والعدل بينهم والبر والإحسان والوفاء بالعقود والعهود، ولكن إذا كان بين الطرفين حرب وعداوة فلا بد من الشدة والغلظة.

ومعاملة الأقليات المسلمة مع الحكومة غير المسلمة زمامها بيد الحكومة، فإذا كانت الحكومة متسامحة في معاملتها مع الأقليات المسلمة فتتعامل الأقليات المسلمة مع الحكومة بود وتسامح، وتشارك في بناء البلاد وإدارتها بتولي الوظائف الحكومية المختلفة، وعليها التحلي بالأخلاق الفاضلة ورفع قدرتها العلمية والعملية، لكي تؤدي رسالتها الدعوية بنجاح، وأما إذا كانت الحكومة متشددة في معاملتها مع الأقليات المسلمة يجب على الأقليات المسلمة الصبر على البلاء والثبات على الدين الحق، ثم الهجرة من تلك البلاد إذا عجزت عن مقاومة القوات الظالمة وإذا أمكنها الهجرة، وإذا لم تستطع الهجرة فلا بد لها من الجهاد بالأموال والأنفس.

الهوامش:

(1) أي قومية هوي، وكلمة "هوي" لفظ صيني "回" بمعنى الرجوع، وقيل سمي المسلمون بذلك لأن أوائلهم العرب والفرس كانوا لا ينسون بلادهم الأصل ويريدون الرجوع إليها دائما.

(2) انظر: لجنة الموسوعة الإسلامية الصينية، الموسوعة الإسلامية الصينية، دار ستشوان للمعاجم والموسوعيات – تشندو، ط 2، 1996 م، ص 230.

(3) هي قوميات هوي ودونغ شيانغ وباوآن وسالار والويغور والقازاق والطاجيك والأوزبك وقرغيز والتتار، وهذه القوميات الست تتجمع في منطقة شينجيانغ، ولها لغات قومية خاصة.

(4) أكل لحم الخنزير هو الخط الأحمر الأدنى للأقليات المسلمة في الصين، وهو فاصل بين القوميات المسلمة والقوميات الأخرى، حيث أن كثيرا من الأقليات المسلمة قد لا يلتزمون بشريعة الإسلام، فلا يصلون ولا يصومون ويشربون الخمر، ولكنهم لن يمسوا شيئا له علاقة بلحم الخنزير.

(5) يرى المودودي أن مثل هؤلاء ليسوا مسلمين، لأن كون الشخص مسلما ليس بالاسم ولا بالولادة، بل بالعلم، علم بالعلاقة بينه وبين ربه، وعلم بالحياة على منهج ربه. (انظر: المودودي، عبد الله، أساس الإسلام (伊斯兰的基本)، ترجم ماي ده لين، منشور داخلي بدون رخصة، عام 1992م، ص 2-5).

(6) انظر: الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير– دمشق، ط 1، 1414 هـ، جـ 5، ص 79.

(7) الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر– دمشق، ط2، عام 1418هـ، جـ 4، ص 225.

(8) انظر: الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت، عام 1995م، جـ8، ص 90.

(9) طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، ط 1، 1997 – 1998م، جـ 14، ص 335– 336.

(10) انظر: الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، جـ 3، ص 199.

(11) انظر: الطريقي، عبد الله ابن إبراهيم، التعامل مع غير المسلمين – أصول معاملتهم واستعمالهم – دراسة فقهية، دار الفضيلة – الرياض، ودار الهدي النبوي – مصر، الطبعة الأولى، 2007م، ص 15.

(12) انظر: النابلسي، محمد راتب، تفسير النابلسي – تدبر آيات الله في النفس والكون والحياة، مؤسسة الفرسان للنشر والتوزيع – عمان، ط 1، عام 2016 م، المجلد الرابع، ص 218.

(13) انظر: رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، عام 1990م، جـ 7، ص 553.

(14) طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، جـ 8، ص 220.

(15) قطب، سيد، في ظلال القرآن، دار الشروق– القاهرة وبيروت، الطبعة 32، 2003م، المجلد الرابع، ص 2190 (بتصرف).

[16] القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط 2، عام 1964، جـ 14، ص 64.
[17] الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2000م، جـ 9، ص 447.
[18] انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، جـ 8، ص 71.
[19] أسرة يوان المنغولية: سلطة أسستها القومية المنغولية في المنغول عام 1206م، ثم حكمت على الصين كلها عام 1279م، وهي أول سلطة كبرى أسستها الأقلية القومية في تاريخ الصين حيث إنها حاكمة على الصين كلها، زمن الحكم 89 سنة (1279 – 1368)، وعاصمتها بكين.
[20] أسرة مينغ: سلطة أسسها أهل القومية الصينية الأصلية في تاريخ الصين، زمن الحكم 284 سنة (1368 – 1644)، وعاصمتها ننجين أولا، ثم بكين.
[21] الأسرة المنشورية: سلطة أسستها القومية المنشورية (إحدى الأقليات القومية) في تاريخ الصين، زمن الحكم 276 سنة (1636 – 1912)، عاصمتها بكين.
[22] يوجد الآن حوالي مائة ألف من المسلمين الصينيين يتفرقون في بعض دول آسيا الوسطى وروسيا، وهم الذين هاجروا من شمال غربي الصين إلى هنا بعد فشل الثورة ضد الحكومة المنشورية، وهم يسمون بقومية دونغقان (Dong Gan)، يسكن معظمهم في كازاكستان، وقرغيزستان.
[23] جمهورية الصين الوطنية: جمهورية ديمقراطية أسست بقيادة الحزب الوطني عام 1912م، عاصمتها نانجين، وانتقلت إلى جزيرة تايوان عام 1949 م بعد فشلها في الحرب الداخلية، ودخل معها الإسلام إلى جزيرة تايوان.
[24] فكرة سياسية وضعها الحزب الوطني في بداية تأسيس الجمهورية، وهي تؤكد أن الأمة الصينية تتكون من القوميات الصينية المختلفة، وكلها متساوية في الحقوق والواجبات، فعليها أن تتضامن وتتعاون بعضها مع بعض في بناء الوطن وتوحيده، وهذه العناصر الخمسة هي قومية هان وقومية مان(المنشورية) وقومية مونغ قو (المغولية) وقومية هوي(المسلمة) وزانغ (التيبت).
[25] نوفل، أحمد، سورة يوسف – دراسة تحليلية، دار الفرقان للنشر والتوزيع – عمان، الطبعة الأولى، 1989م، ص 218.
[26] انظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، جـ 16، ص 188– 190، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، جـ 9، ص 238.
[27] انظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، جـ 16، ص 190.
[28] نوفل، سورة يوسف – دراسة تحليلية، ص 218.
[29] النظر: البقري، أحمد محمود، يوسف في القرآن الكريم، مؤسسة الثقافة الجامعية – مصر، 1971م، ص 50. وقطب، في ظلال القرآن، جـ 4، ص 2005
[30] نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن بإشراف مصطفى مسلم، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي– جامعة الشارقة، ط 1، عام 2010م، المجلد الثالث، ص 538.
[31] انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، جـ 9، ص 215.

[32] حاتم الحاج، تولي أعمال الشرطة في البلاد غير الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر السنوي الخامس لمجمع فقهاء الشريعة بأمريكا– المنامة – البحرين، عام 2007م، ص 20.
[33] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف– المدينة ، عام 1995م، جـ 20، ص 56.
[34] الزمخشري، محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي – بيروت، ط 3، 1407 هـ، جـ2، ص 482.
[35] الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1415 هـ، جـ 7، ص 7، وانظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جـ 20، ص 56.
[36] انظر: ابن كثير، إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع بالرياض، ط 2، 1999م، جـ 6، ص 220.
[37] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، جـ 1، ص 368، الأثر 889.
[38] انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، جـ 6، ص 221.
[39] انظر: الآيات 17–22 من سورة الشعراء.
[40] انظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م، ص 97.
[41] السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص 96.
[42] انظر: الزحيلي، التفسير المنير، جـ 28، ص 172.
[43] انظر: الآيات 4–11 من سورة البروج.
[44] انظر: الزحيلي، التفسير المنير، جـ 30، ص 106، وقطب، في ظلال القرآن، جـ 6، ص 3874.
[45] انظر: ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ، جـ 1، ص 16.
[46] الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، جـ 5، ص 230. (بتصرف)
[47] الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، جـ 3، ص 122.
[48] فيض الله، محمد فوزي، صور وعبر من الجهاد النبوي في المدينة، دار القلم – دمشق والدار الشامية – بيروت، ط1، 1996م، ص 30.
[49] الزحيلي، التفسير المنير، جـ 17، ص 227.
[50] الشوكاني، فتح القدير، دار ابن كثير، جـ 3، ص 540.
[51] الزحيلي، التفسير المنير، جـ 17، ص 230.
[52] قطب، في ظلال القرآن، جـ 4، ص 2424.
[53] انظر: عباس، فضل حسن، تفسير القرآن المجيد، جمعية المحافظة على القرآن الكريم – عمان، 2017م، جـ 1، ص 191.

AIN SHAMS UNIVERSITY

AIN SHAMS UNIVERSITY
MIDDLE EAST RESEARCH CENTER
مركز بحوث الشرق الأوسط
MERC

Middle East Research Journal

Refereed Scientific Journal
(Accredited) Monthly

Vol. 107
January 2025

Issued by
Middle East
Research Center

Fifty First Year
Founded in 1974

Issn: 2536 - 9504
Online Issn: 2735 - 5233